فنسبها الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اي بانه قال يعني اسنادا من جملة هذا اللفظ
والضمير عائد الى الراوي والمراد به اما الحسن نفسه او الذي روى عنه وعلى الاول يكون
قوله سمع الحسن من ابي هريرة من باب التعبير عن المتكلم بالغائب ثم اعلم ان مجرد
سوق الاسناد في الحال مما لا يقوم دليلا على كذبه لكن الائمة اجتمعت لديهم امور فائدة نافعة
حملتهم على الحكم بما حكموا به كما نص عليه النووي في شرح مسلم وهذه قاعدة تنفع
في مواضع كثيرة ومما وضعه المامون انه قيل له الا ترى الى الشافعي ومن تبعه
بخراسان فقال فورا حدثنا احمد بن معدان الازدي عن انس مرفوعا يكون في امتي
رجل يقال له محمد بن ادريس اضر على امتي من ابليس ورجل يقال له ابو حنيفة هو سراج
امتي ذكره اللقاني وكما وقع لغياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدي بن هرون الرشيد
فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق
بالحركة ما يجعل من المال لمن سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح اي لا يحل اخذ
المال بالمسابقة الا في ذوات هذه الاشياء من السهام والابل والخيل والطير فزاد في
الحديث الذي خرجه ابو داود والترمذي والنسائي عن ابي هريرة مرفوعا او جناح فعرف
المهدي انه اي غياث بن ابراهيم كذب لاجله فامر بذبح الحمام لما علم ان لعبه بها صار
سببا للكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الخطيب في تاريخه في ترجمة البختري
انه دخل وهو قاض على هرون الرشيد وهو اذ ذاك يطير الحمام فقال هل تحفظ في
هذا شيئا فقال حدثني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يطير الحمام فقال الرشيد اخرج عني ثم قال لولا انه رجل من قريش لعزلته
كذا في امعان النظر ومنها اي ومن القرائن ما يؤخذ من حال المروي كان يكون مناقضا
لنص القران او السنة المتواترة او الاجماع القطعي بان يكون منقولا بالتواتر ويكون
غير سكوتي والا فلا يحكم على ما يخالفه بالوضع وكذا السنة الغير المتواترة او صريح
العقل قال السيوطي في شرح التقريب ومنه ما رواه ابن الجوزي مرفوعا ان سفينة
نوح طافت بالبيت سبعا انتهى وفي كونه مناقضا لصريح العقل بحث لم يقبل شيء تامل
من ذلك المذكور من النصين والاجماع التاويل والا فلا تكون تلك المناقضة الظاهرة
قرينة على الوضع وكذا اذا احتمل سقوط شيء يرتفع المناقضة بملاحظته كرواية

ل

لم يبق على ظهر الارض بعد مئة سنة نفس منفوسة فانه ينتفي عدم مطابقتها
الواقع بملاحظة ما سقط على راويها من قوله منكم ومما يرجع الى حال المروي ركاكة
اللفظ لكنه مقيد بما اذا صرح بانه لفظ الشارع صلى الله عليه وسلم وكذا ركاكة المعنى
نحو لا تاكلوا القرعة حتى تذبحوها ونقل العراقي عن الربيع بن خثيم انه قال
ان للحديث ضوءا كضوء النهار يعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره وعن ابن الجوزي ضوء الحديث
ان الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه في الغالب ثم المروي
تارة يخترعه الواضع ومنه ما قال محمد بن عكاشة وقيل له ان قوما يرفعون
ايديهم في الركوع وفي الرفع منه فقال حدثنا المسيب بن واضح حدثنا ابن المبارك
عن يونس بن يزيد عن الزهري مرفوعا من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له كذا
في امعان النظر وتارة ياخذ كلام غيره كبعض السلف الصالح كعلي رضي الله عنه
والجنيد وفضيل ومالك بن دينار او قدماء الحكماء كبقراط وافلاطون و
الحارث بن كلدة وكان طبيب العرب ومن كلامه المعدة بيت الداء والحمية
راس الدواء ذكره اللقاني والاسرائيليات اي اقاويل بني اسرائيل مما ذكر
في التورية او اخذ من اخبارهم او ياخذ حديثا ضعيف الاسناد فيركب له اسنادا
صحيحا ليروج من الترويج للفاعل اي الاسناد او المفعول اي الحديث والحامل
للواضع على الوضع اما عدم الدين كالزنادقة تمثيل للواضع لا للحامل او المضاف
محذوف وكذا البواقي وهم المبطنون الكفر المظهرون للاسلام فيفعلون ذلك
استخفافا بالدين ليضلوا به الناس وقيل انهم وضعوا اربعة عشر الف حديث موضوع الحديث
واقر عبد الكريم بن ابي العوجاء انه وضع اربعة الاف حديث في التحريم والتحليل
ولكن الله تعالى بعث الجهابذة النقاد من ائمة الحديث فميزوا الطيب من
الخبيث او غلبة الجهل كبعض المتعبدين كمن وضع في فضائل السور وصلاة
ليلة نصف شعبان او فرط العصبية كبعض المقلدين من نحو مامون المتقدم
كذبه في الامام الشافعي او اتباع هوى بعض الرؤساء كمن زاد الجناح فيما تقدم
او الاغراب اي اتيان امر غريب لقصد الاشتهار فيما بين العوام بسعة الاطلاع
وفي خلاصة الطيبي قال جعفر بن محمد الطيالسي صلى احمد بن حنبل ويحيى بن معين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)